

38027 - إذا حاضت قبل المغرب بخمس دقائق فهل تكمل الصيام؟

السؤال

إذا بدأت الدورة الشهرية عند المرأة قبل أذان المغرب بخمس دقائق فهل تكمل الصيام أم تفطر؟ .

الإجابة المفصلة

إذا نزل الحيض من المرأة قبل غروب الشمس ولو بلحظة فسد صومها ، وعليها قضاء هذا اليوم .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "مجالس شهر رمضان" ص 39 :

وإذا ظهر الحيض منها وهي صائمة ولو قبل الغروب بلحظة بطل صوم يومها ، ولزمها قضاؤه اهـ

ولا يجوز لها أن تصوم وهي حائض ، فإذا فعلت لم يصح صومها .

قال بن قدامة رحمه الله في "المغني" (4/397) :

ومتى نوت الحائض الصوم وأمسكت مع علمها بتحريم ذلك أثمت ولم يجزئها اهـ .

والله أعلم .